[153] من لفظة (المولى) لان صحة ذلك الاقتران ليست بين اللفظتين بل بين مفهوميهما. بيان أنه ليس كلما يصح دخوله على أحدهما صح دخوله على الاخر أنه لا يقال: (هو مولى من فلان) كما يقال: (هو أولى من فلان)، ويصح أن يقال: (هو مولى) و (هما موليان) ولا يصح أن يقال: (هو أولى) بدون (من) و (هما أوليان). وتقول: (هو مولى الرجل) و (مولى زيد) ولا تقول: (هو أولى الرجل) ولا (أولى زيد)، ولا تقول: (هما أولى رجلين) و (هم أولى رجال)، ولا تقول: (هما مولى رجلين) ولا (هم مولى رجال)، ويقال: (هو مولاه ومولاك) ولا يقال: (هو أولاه وأولاك). لا يقال: أليس يقال (ما أولاه) ؟ لانا نقول: ذاك أفعل التعجب، لا أفعل التفضيل. على أن ذاك فعل وهذا اسم، والضمير هناك منصوب وهنا مجرور. فثبت بهذين الوجهين أنه لا يجوز حمل المولى على (الاولى) وهذا الوجه فيه نظر مذكور في الاصول). 4 - الرد على كلام الرازي بالتفصيل وكلام الرازي هذا يشتمل على مكابرات وأباطيل كثيرة، نوضحها فيما يلي بالتفصيل: (1) قوله: (ان تصرف الواضع ليس الا في وضع الالفاظ المفردة للمعاني المفردة فأما ضم بعض تلك الالفاظ الى البعض - بعد صيرورة كل واحد منهما موضوعا لمعناه المفرد - فذلك أمر عقلي) ادعاه محض ولم يذكر له دليلا. (2) قوله: (مثلا - إذا قلنا الانسان حيوان..) فرار من ذكر الدليل على الدعوى، ومن الواضح أن ذكر المثال يكون بعد الدليل، ولا يغني التمثيل عن الدليل بحال من الاحوال. (3) قوله: (فأما نسبة الحيوان الى الانسان بعد المساعدة على كون كل _____